

هل دفع الدية كاف عن القتل الخطأ أم لابد من الصيام؟ وهل يُجزئ الإطعام في حال عدم القدرة على الصيام؟

صالح الفوزان

وقل لقد حصل علي حادث حيث كنت اقود السيارة واصدمت في رجل ادى ذلك الى وفاته وطلب اهله الديا فدفعهم لهم هل الدفع
الدية يكفي وان تكون كفاره ام لابد من صيام شهرين متتابعين؟ واذا لم استطع واذا لم استطع الصيام - [00:00:00](#)
هل اطعم ستين مسكينا وجهوني جزاكم الله خيرا. يعني كفاره النية انما هو حق لاولياء القتيل. اما كفاره فهو حق بينك وبين الله
سبحانه وتعالى. فيجب عليك الكفاره وهي عتق رقبة فان لم تجد فانك تصوم شهرين متتالي - [00:00:20](#)
قال تعالى وما كان المؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا تحببه فقد يتم مؤمنة هدية مسلمة الى اهله لا يحصل. الى قوله
تعالى في ختام الاية فمن لم يستطع فصيام شهرين متتابعين توبة من الله. اما الاطعام فليس فيها اطعام - [00:00:40](#)
ولا العتق اذا امكن فان لم يمكن فانك تصوم شهرين متتابعين. نعم - [00:01:00](#)